كلاهما عن ابي خالد قال ابو بكر حدثنا خالد الأحمر عن الأعمش وساق
الحديث فاعاده ثانيا ذكر احدهما خاصة اشعارا بان اللفظ المذكور
لأبي بكر ويحتمل أنه اعاده لبيان التصريح بالتحديث وان الأشيم لم يصرح
به قال ابن الصلاح وقول ابي داود حدثنا مسدد وابو توبة المعنى
قال حدثنا ابو الأحوص الخ مع اشباه لهذا في كتابه يحتمل ان يكون
من قبيل الأول فيكون اللفظ لمسدد وبوافقه ابو توبة في المعنى وان
يكون من قبيل الثاني فلا يكون اورد لفظ احدهما خاصة بل رواه عنهما
بالمعنى قال وهذا الاحتمال يقرب في قول مسلم حدثنا مسلم بن ابراهيم
وموسى بن اسماعيل المعنى واحد قال حدثنا ابان الخ والله اعلم وان

وان روى عنهم كتابا فقو بلا ٠ روى عنهم اي عن الاشياخ كتابا مصنفا سمعه منهم او بلا ذلك
باصل واحد بينهما احتمالا ٠ الكتاب باصل شيخ واحد فقط وهو بينهما بأن اراد ان يذكر جميعهم
جوانز ومنعه وفصلا ٠ في الاسناد ويقول في اللفظ لفلان كما تقدم فهذا احتمالا بالف
مختلف بمستقل وبلا ٠ الاطلاق جوانز كما تقدم لأن ما اورده قد سمعه بنصه ممن ذكر انه
ولا تزد في نسب او وصف من ٠ بلفظه واحتمل صنعه لأنه لا علم عنده بكيفية رواية الآخرين حتى
فوق شيوخ عنهم مالم يبن ٠ يخبر عنها بخلاف ما تقدم فانه اطلع على رواية من رواية غير من
بنحو يعني ٠ نسب اللفظ اليه وهو على موافقتهما من حيث المعنى فاخبر بذلك
كذا قاله ابن الصلاح وحكاه النووي والعراقي ولم يرجحا شيئا
من الاحتمالين قال المصنف وقال البدر ابن جماعة في المنهل الروي
يحتمل ان فصلا تفصيلا آخر وهو النظر الى الطرق فمختلف بمستقل
يعني فان كانت الطرق متباينة باحاديث مستقلة لم يجز وان
كانت بلا استقلال بان كان تفاوتها في الفاظ او لغات او اختلاف
ضبط جاز تأمل ولا تزد اي ليس لك ايها الراوي ان تزيد ونسب
ممن فوق شيخك من رجال الاسناد على ما ذكر شيخك من جاء عليه
من غير فصل مميز او في وصف بين ٠ فوق شيوخ عنهم كذلك
فاجتنب ذلك مالم يبن ٠ اي يفصل ويميز بنحو يعني كتعني واي

وبأن وبهو

وبأن وبهو او هي قال ابن الصلاح فانه ان بفصل جاز مثل ان يقول هو
ابن فلان الفلاني او يعني ابن فلان ونحو ذلك وذكر الحافظ الامام
ابو بكر البرقاني رحمه الله تعالى في كتابه للقطة له باسناده عن علي بن
المديني قال اذا حدثك الرجل فقال حدثنا فلان ولم ينسبه واجبت
ان تنسبه فقل حدثنا فلان ان فلانا ابن فلان حدثه والله
اعلم اما اذا كان شيخه قد ذكر نسب شيخه او صفته واتمه او له
اي الكتاب او الجزء عنه اول حديث منه واقتصر فيما بعد من
الأحاديث على ذكر اسم الشيخ او بعض نسبه فأجز اي للراوي
من ذلك الكتاب في الباقي اي باقي احاديثه مفصولا عن الحديث
الأول مستوفيا نسب شيخ شيخه وهذا الذي الجمهور حكاه عنهم
الخطيب لبغدادي ولكن الفصل بنحو يعني او هو اولى قاصر المذكور
لما فيه من الافصاح بصورة الحال والجمع بين الأمرين وقد روى
الخطيب عن بعضهم ان الاولى ان يقول يعني ابن فلان وعن الامام
احمد انه اذا اجاء اسم الرجل غير منسوب قال يعني فلان وعن ابن
المديني ما تقدم آنفا وعن شيخه ابي بكر الاصبهاني انه يقول حدثني
شيخي ان فلان ابن فلان حدثه وعن بعضهم انه يقول اخبرنا فلان
هو ابن فلان الخ قال الخطيب وهذا الذي استحبه لأن قوما من الرواة
كانوا يقولون فيما اجيز لهم اخبرنا ان فلانا حدثهم قال ابن الصلاح
جميع هذه الوجوه جائزة واولاها ان يقول هو ابن فلان او يعني ابن
فلان ثم ان يقول ان فلان بن فلان ثم ان يذكر المذكور في اول الجزء
بعينه من غير فصل قال ابن دقيق العيد ومن الممنوع ايضا ان يزيد
تاريخ السماع اذا لم يذكر الشيخ او يقول بقراءة فلان او تخريج فلان
حيث لم يذكر والله اعلم واعلم انه قد جرت العادة بحذف كلمة قال
ونحوها فيما بين رجال الاسناد خطا اختصارا فقهها عند الرواية
نطقا فانه لا بد من ذكرها حالة القراءة نطقا على ما قاله ابن الصلاح

أما اذا اتمه اوله
أجز في الباقي لمن الجمهور
والفصل اولى قاصر المذكور
وقال في الاسناد قلها نطقا

Copyright © King Saud University